mroftalp htehaB ni knil muideM

)07(الجواب عمن احتج بقوله تعالى: }إن نعف عن طائفة منكم{ وقوله: }جاهد الكفار والمنافقين{

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اجمعين اما بعد قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه الصارم المسلول على شاتم الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

واما قوله سبحانه وتعالى ان نعفو عن طائفة منكم نعذب طائفة. فالجواب عنها من وجوه. احدها انه ليس في الاية دليل على ان هذه الاية نزلت فيمن سب النبي صلى الله عليه وسلم وشتمه. وانما فيها انها نزلت في المنافقين - 00:00:21

وليس كل منافق يسبه ويشتمه. فان الذي يشتمه من اعظم المنافقين واقبحهم نفاقا وقد ينافق الرجل بان لا يعتقد النبوة وهو لا يشتمه كحال كثير من الكفار. ولو ان كل منافق بمنزلة من شتمه لكان - 00:00:41

كل مرتد شاتما. ولا استحالت هذه المسألة وليس الامر كذلك. فان الشتم قدر زائد على النفاق. قدر زائد على النفاق والكفر على ما لا يخفى. وقد كان ممن هو كافر ممن يحبه ويوده. ويصطنع اليه المعروف خلق كثير - 00:01:00

وكان ممن يكف عنه اذاه من الكفار خلق اكثر. اكثر من اولئك وكان ممن يحاربه ولا يشتمه خلق اخرون. بل اية تدل على انها نزلت في منافقين غير الذين يؤذونه. فانه سبحانه وتعالى قال ومنهم الذين يؤذون النبي الى - 00:01:20

قوله يحذر المنافقون ان تنزل عليهم سورة تنبئهم بما في قلوبهم قل استهزئوا ان الله مخرج ما تحذرون ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب. قل ابالله واياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتذروا قد كفرتم بعد ايمانكم - 00:01:40

ان نعفو عن طائفة منكم نعذب طائفة بانهم كانوا مجرمين. فليس في هذا ذكر سب وانما فيه ذكر استهزاء ومن الاستهزاء بالدين ما لا يتضمن سبا ولا شتما للرسول وفي هذا الوجه نظر - 00:02:00

كما تقدم في سبب نزولها الا ان يقال تلك الكلمات ليست من السب المختلف المختلف فيه وهذا ليس بجيد الوجه الثاني انهم قد ذكروا ان المعفو عنه هو الذي استمع اذاهم ولم يتكلم - 00:02:18

وهو مخشي ابن آآ ابن آآ حمير وهو الذي تيب عليه. واما الذين تكلموا بالاذى فلم يعفوا عن احد منهم يحقق هذا ان العفو المطلق انما هو ترك المؤاخذة بالذنب وان لم يتب صاحبه - 00:02:37

كقوله تعالى ان الذين تولوا منكم يوم انتقى الجمعان انما استذلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم. والكفر لا يعفى فعلم ان الطائفة المعفو عن ان ان الطائفة المعفوة عنها كانت عاصية لا كافرة اما بسماع الكفر - 00:02:55

دون انكاره والجلوس مع الذين يخوضون في ايات الله او بكلام هو ذنب وليس هو كفرا. او غير ذلك. وعلى هذا تكون الاية دالة على انه لابد من تعذيب اولئك المستهزئين. وهو دليل على انه لا توبة لهم. لان من اخبر الله - 00:03:15

انه يعذب وهو معين امتنع ان يتوب توبة تمنع العذاب. فيصبح ان يجعل هذا دليلا في المسألة الوجه الثالث انه سبحانه وتعالى اخبر انه لابد ان يعذب طائفة من هؤلاء ان عفا عن طائفة. وهذا يدل على ان العذاب - 00:03:35

بهم لا محالة وليس فيه ما يدل على وقوع العفو لان العفو معلق بحرف بحرف الشرط فهو محتمل فهو محتمل. فهو محتمل. محتمل نعم واما العذاب فهو واقع بتقدير وقوع العفو وهو بتقدير عدمه اوقع. فعلم انه لا بد من التعذيب اما عاما او خاصا لهم - 00:03:55

ولو كانت توبتهم كلهم مرجوة صحيحة لم يكن كذلك. لانهم اذا تابوا لم يعذبوا. واذا ثبت انهم لا بد ان عذبهم الله لم يجز القول بجواز قبول التوبة منهم. وانه يحرم تعذيبهم اذا اظهروها. وسواء اراد - 00:04:22

تعذيب التعذيب بعذاب من عنده او بايدي المؤمنين. لانه سبحانه وتعالى امر نبيه فيما بعد بجهاد الكفار والمنافقين فكان من اظهره عذب بايدي المؤمنين. ومن كتمه عذبه الله بعذاب من عنده. وفي الجملة فليس في الاية دليل - 00:04:42

على ان العفو واقع وهذا كاف هنا. الوجه الرابع انه ان كان في هذه الاية دليل على قبول توبتهم فهو حق تكون هذه التوبة اذا تابوا قبل ان يثبت النفاق عند السلطان كما بين ذلك قوله تعالى لان لم ينته المنافقون - 00:05:02

والذين في قلوبهم مرض الايتين فهذا دليل على ان من لم ينتهي حتى اخذ فانه يقتل. وعلى هذا فلعله والله الله اعلم على ان نعفو عن طائفة منكم وهم الذين اسروا النفاق حتى تابوا منه. نعذب طائفة وهم الذين اظهروه حتى اخذوا - 00:05:22

فتكون دالة على وجوب تعذيب من اظهره الوجه الخامس ان هذه الاية تضمنت ان العفو عن المنافق اذا اظهر النفاق وتاب او لم يتب فذلك منسوخ بقوله تعالى جاهد الكفار والمنافقين كما اسلفناه وبيناه. ويؤيده انه قال ان نعفوا ولم يقم ولم يقل يتب - 00:05:42

وسبب النزول يؤيد ان النفاق ثبت عليهم ولم يعاقبهم النبي صلى الله عليه وسلم. وذلك كان في غزوة تبوك قبل ان ان تنزل براءة وفي عقبها نزلت نزلت سورة براءة فامر فيها بنبذ العهود الى المشركين وجهاد الكفار والمنافقين - 00:06:07

ونهى فيها عن الصلاة عليهم فلم يظهر احد بعدها نفاقا. واما قوله جاهد الكفار والمنافقين الايتين فالجواب عمة احتج به عما احتج به منها من وجوه. احدها انه سبحانه وتعالى انما ذكر انهم قالوا كلمة - 00:06:27

الكفر وهموا بما لم ينالوا وليس في هذا ذكر للسب. والكفر اعم من السب. ولا يلزم من ثبوت الاعم ثبوت الاخص فيما ذكر من سبب نزولها ما يدل على انها نزلت في منسب في بطل هذا. الوجه الثاني انه سبحانه وتعالى انما - 00:06:47

ارض التوبة على الذين يحلفون بالله ما قالوا. وهذا حال من انكر ان يكون تكلم بكفر وحلف على انكاره. فاعلم الله نبيه انه كاذب في يمينه وهذا كان شأن كثير ممن يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم عنه الكلمة من النفاق. ولا تقوم - 00:07:07

عليه به بينة ومثل هذا لا يقام عليه حد. ولا يقام عليه حد اذا لم يثبت عليه في الظاهر شيء. والنبي صلى الله عليه وسلم انما يحكم في الحدود ونحوها بالظاهر. والذين ذكروا والذي والذي ذكروه في سبب نزولها من الوقائع كلها. انما فيه ان النبي - 00:07:27

صلى الله عليه وسلم اخبره بما قالوا مخبر واحد اما حذيفة او عامر بن قيس او زيد بن ارقم او غير هؤلاء او انه اوحي اليه بحالهم. وفي بعض التفاسير ان المحكي عنه هذه الكلمة الجلاس ابن سويد. اعترف بانه قالها وتاب من - 00:07:47

ذلك من غير بينة قامت عليه. فقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك منه. وهذا كله دلالة واضحة على ان التوبة من مثل هذا مقبولة. وهي توبة من لم يثبت عليه نفاق. وهذا لا خلاف فيه اذا تاب فيما بينه وبين الله سرا. كما - 00:08:07

نفق سرا انه تقبل توبته. ولو جاء مظهرا لنفاقه المتقدم ولتوبته منه من غير ان تقوم عليه بينة بالنفاق قبلت توبته ايضا على القول المختار كما تقبل توبة من جاء مظهرا للتوبة من زنا او سرقة لم يثبت عليه على الصحيح - 00:08:27

واولى من ذلك واما واولى من ذلك. واما من ثبت نفاقه بالبينة فليس في الاية ولا فيما ذكر من سبب نزولها ما يدل على قبول توبته بل وليس في نفس الاية ولا في ما ذكر من سبب نزولها ما يدل على قبول توبته بل ليس في - 00:08:47

في الاية ما يدل على ظهور التوبة. بل يجوز ان يحمل على توبته فيما بينه وبين الله. فان ذلك اه نافع فان ذلك نافع وفاقا وان اقيم عليه الحد كما قال سبحانه والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم - 00:09:07

ومن يغفر الذنوب الا الله. وقال تعالى ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيما. وقال تعالى يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله. ان الله يغفر الذنوب جميعا. وقال تعالى الم يعلموا ان الله هو - 00:09:27

تقبل التوبة عن عباده. وقال تعالى غافر الذنب وقابل التوب. الى غير ذلك من الايات. مع ان هذا لا يوجب ان يسقط الحد الواجب بالبينة ان يسقط الحد الواجب بالبينة عمن اتى فاحشة موجبة للحج او ظلم نفسه بشرب او - 00:09:47

فلو قال من لم من لم يسقط الحد عن المنافق سواء سواء ثبت نفاقه ببينة او ببينة او اقرار ليس في الاية ما يدل على سقوط الحد

عنه لكان لقوله مساغ - 00:10:07
الوجه الثالث انه قال سبحانه وتعالى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم الى قوله يحلفون بالله ما قالوا الاية وهذا تقرير لجهادهم وبيان لحكمته واظهار لحالهم المقتضي لجهادهم. فان ذكر الوصف المناسب بعد الحكم يدل على - 00:10:24
فانه علة له وقوله يحلفون بالله ما قالوا وصف لهم وهو مناسب لجهادهم. فان كون فان فان كونهم يكذبون في ايمانهم ويظهرون الايمان ويبطنون الكفر. موجب للاغلاظ عليهم بحيث لا يقبل منهم ولا يصدقون ولا - 00:10:44
ايصدقون فيما يظهرونه من الايمان بل ينتهرون ويرد ويرد ذلك عليهم. وهذا كله دليل على انه لا لا يقبل ما يظهره من التوبة بعد اخذه. اذ لا فرق بين كذبه فيما يخبر به عن الماضي انه لم يكفر. وفيما - 00:11:04
من الحاضر انه ليس بكافر. في فاذا بين سبحانه وتعالى من حالهم فاذا بين سبحانه وتعالى من حالهم ما يوجب الا يصدقوا وجب الا يصدق في اخباره انه ليس بكافر بعد ثبوت كفره. بل يجري عليه حكمه حكم قوله - 00:11:24
تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون. لكن بشرط ان يظهر ان يظهر كذبه فيها. فاما فاما بدون ذلك فانا لم نؤمر ان ننقب عن قلوب الناس. ولا نشق بطونهم. وعلى هذا فقوله تعالى فان يتوبوا يك - 00:11:44
لهم اي قبل ظهور النفاق وقيام البينة به عند الحاكم حتى يكونوا للجهاد موضع وللتوبة موضع والا فقبول للتوبة الظاهرة في كل وقت يمنع الجهاد لهم بالكلية الوجه الرابع. احسن الله اليك - 00:12:04
لا اله الا الله نعم يا محمد نعم يا محمد - 00:12:24